



تعليمات للطلبة خاصة بامتحانات

السداسي الأول 2019-2020

في إطار ضمان السير الحسن لامتحانات السداسي الأول من السنة الجامعية 2019-2020 تحيط نيابة العمادة للبيداغوجيا علما بجميع الطلبة الممتحنين بالكلية أن عليهم وجوبا التقيد بالتعليمات التالية:

- 1- تجرى امتحانات الدورة العادية للسداسي الأول في الفترة الممتدة من 13 إلى 22 جانفي 2020. وعلى كل طالب أن يتأكد من ورود اسمه في القائمة المعلقة في الحجرة ولا يحق له أن يمتحن في غيرها.
- 2- لا يحق للطلاب الدخول إلى قاعة الامتحان بعد مرور 30 دقيقة من بداية الامتحان، كما أن للأستاذ المراقب سلطة تقديرية في منع الطلبة الذين يقعون عمدا بعد بداية الامتحان خارج الحجرة من الدخول إلى قاعة الامتحان.
- 3- لا يحق للطلاب الخروج من قاعة الامتحان إلا بعد أن يأذن الأستاذ المراقب بذلك.
- 4- يجب على الطالب الممتحن احضار بطاقة الطالب وبطاقة الهوية ووضعها على الطاولة. وإذا نسيهما لا يحق له الدخول إلى قاعة الامتحان إلا بعد الحصول على ترخيص من الادارة. ويشترط لذلك تقديم صورة + نسخة من شهادة التسجيل + نسخة من بطاقة التعريف.
- 5- يجب وضع المحافظ عند مدخل الحجرة أو المدرج ويمنع منعاً باتاً وضعها على الطاولة أو تحتها أو بجانبها، كما يمنع منعاً باتاً الاحتفاظ بملخصات الدروس في الجيب، وكل احتفاظ بها يعتبر محاولة غش.
- 6- يجب على الطالب الممتحن غلق الهاتف ووضع في المحفظة، يعتبر حمل الطالب الهاتف أو وضعه في جيبه أثناء أداء الامتحان حتى ولو كان مغلقاً محاولة غش. ويحق للأستاذ المراقب أو الأستاذة المراقبة تفتيش الطالب أو الطالبة إذا ظهر منهما ما يريب.
- 7- كل اخلال بالسير الحسن لامتحان أو عدم الامتثال للتعليمات يعرض الطالب للمثول أمام المجلس التأديبي.

- 8- في حالة غياب الطالب عن الامتحان بمبرر مقبول، يجب دفع المبرر لرئيس القسم قبل مضي 72 ساعة، وإذا كان المبرر طبيا يجب أن يحمل ختم طبية الكلية.
- 9- للطالب حق الاطلاع على ورقة اجابته بحضور الأستاذ الممتحن، وكذلك الاطلاع على الإجابة النموذجية وسُلم التنقيط المفصل. تعلن الإدارة عن موعد حصة الاطلاع على أوراق الاجابة في نفس اليوم الذي يتم فيه اشهار محضر العلامات.
- 10- لا يحق للطالب التقرب من مسؤولي السنوات لمعرفة نتيجة امتحانه وعليه انتظار اشهار محضر العلامات.
- 11- للطالب حق طلب إعادة التصحيح قبل مضي 48 ساعة من اطلاعه على ورقة اجابته، دون احتساب عطلة نهاية الأسبوع.
- 12- لا يحق للطلبة الذين فاتهم موعد حصة الاطلاع المطالبة بموعد جديد، ولا يسقط حق الطلبة في الاطلاع إذا غاب الأستاذ الممتحن عن الموعد المعلن عنه.

نائب العميد البيداغوجيا